



# الحالات المعروضة يوم 17 ديسمبر 2016

الحالة: الفساد المالي

الاسم: أحمد بن مصطفى

مقدم الحالة: الضحية نفسها

## تعريف الضحية

أحمد بن محمد الصادق بن أحمد بن مصطفى المولود في 23 أفريل 1952 بدوار الشط، مهنته سفير مفوّض بوزارة الخارجيّة.

#### السياق

غين أحمد بن مصطفى سفيرا للجمهورية التونسية بدولة الإمارات العربية المتحدة خلال شهر فيفري 2005، و قد عمل على ترسيخ التعاون بين الدولتين تجسد في حصول مباحثات و مشاورات تمهيديّة على أعلى مستوى رسمي لإنجاز بعض المشاريع الكبرى، غير أنّ أفراد عائلة الرئيس السابق زين العابدين بن علي و أصهاره تدخلوا كوسطاء في هذه المشاريع بغاية الحصول على عمولات و رشاو و قد أقصوا السفير بن مصطفى من حضور هاته المباحثات و المشاورات في مخالفة لما جرت عليه الأعراف و التقاليد الدبلوماسية، كما توجّه هؤلاء الى تهريب أموالهم المشبوهة نحو دولة الامارات العربية المتحدة و بصفة خاصة إمارة دبي من خلال استغلال دخولهم الى هذه الإمارة من بوابة القاعة الشرفية لمطار دبي لتفادي إجراءات تفتيشهم و تفتيش حقائبهم بالرغم من كون هذه القاعة مخصّصة للوفود الرسميّة .

### الوقائع

خلال شهر ماي 2006 لم يحضر السفير شخصيا لاستقبال شقيقة زوجة الرئيس السابق زين العابدين بن علي المسماة جليلة الطرابلسي ولم يفتح لها القاعة الشرفية للمطار فاضطر زوجها المرافق لها إلى التصريح لمكتب الديوانة بمطار دبي بمبلغ المعلى فروء المنقى السفير بعد أيام قليلة اتصالا هاتفيا من وزير الخارجية آنذاك عبد الوهاب عبد الله الذي احتج بشدة على طريقة تعامله مع جليلة الطرابلسي طالبا منه تحرير تقرير في الغرض، لكن الأمر لم يقف عند هذا الحد اذ فوجئ ،خلافا لما جرت عليه العادة، بحلول المدعو إبراهيم العوّام لإجراء تفقد بخصوص بعض الإخلالات التي كانت موضوع عريضة من قبل بعض المهاجرين التونسيين بدولة الامارات العربية المتحدة تتضمن امضاءات من اشخاص مجهولين ينسبون له فيها عدة اتهامات. وبعد شهرين تقريبا وفي إطار الحركة الصيفية المعتادة للبعثة الدبلوماسية تم إنهاء مهامه كسفير لتونس بدولة الامارات العربية المتحدة، ثم خلال شهر سبتمبر 2006 ولما أراد استثناف عمله بالإدارة المركزية بوزارة الخارجية تم تخبيره بين أمرين إما تقديم استقالته أو إحالته على القضاء. واقتناعا منه ببراءته رفض تقديم استقالته عندها قدّمت وزارة الخارجية ضده شكاية جزائية عبر مصالح المكلف العام بنزاعات الدولة إلى النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية بتونس وقد ورد عليه في شهر نوفمبر 2006 استدعاء من قاضي التحقيق من أجل الاستيلاء على أموال ومنقولات عمومية، كما نُسب له في مرحلة لاحقة عدم إرجاع أحد جهازي الهاتف الجوال الذي كان في ذمته إثر انتهاء مهامه. وبعد إجراءات قضائية مطوّلة أمام قاضي التحقيق ودائرة الاتهام ومحكمة التعقيب ثم دائرة الاتهام من جديد بتركيبة مغايرة بوصفها محكمة إحالة محكمة التعقيب فأخيرا الدائرة الاتفائية بالمحكمة التعقيب ثم دائرة الاتهام من جديد بتركيبة مغايرة بوصفها محكمة إحالة ثم محكمة التعقيب فأخيرا الدائرة الاتفائية بالمحكمة التعقيب ثم دائرة الاتهام من جديد بتركيبة مغايرة بوصفها محكمة إحالة ثم محكمة التعقيب فأخيرا الدائرة الاتفائية بالمحكمة التعقيم في مقائم غيرة بالمحكمة التعقيرة ومومية على أموال ومنقولات عدم أله أله وذلك

بتاريخ 04 نوفمبر 2010، وقد اعترض على هذا الحكم خلال شهر ديسمبر 2010 ليؤول الأمر في النهاية إلى صدور الحكم حضوريا في حق الضحية بعدم سماع الدعوى بتاريخ 21 فيفري 2011.

# النتائج

إن عدم حضور السيد أحمد بن مصطفى بالقاعة الشرفية بمطار دبي بصفته سفيرا للتغطية على عملية تهريب أموال من قبل شقيقة زوجة بن علي المسماة جليلة الطرابلسي أدّى بسرعة إلى إرسال بعثة تفقد إلى السفارة التونسية بدولة الإمارات العربية المتحدة التي يشرف عليها وإنهاء مهامه على رأسها، ثم وفي مرحلة ثانية إحالته على القضاء وإدانته جزائيا بحكم غيابيا بالسجن أنقذته منه الثورة التونسية.